

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٢٢ لسنة ٢٠٠٩

بشأن إقامة منطقة استثمارية بجامعة عين شمس

الموقع الخصص لها بمدينة العبور

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ المعدل بالقانون

رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته

ولائحته التنفيذية وتعديلاتها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة الاستثمار :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٧٥ لسنة ٢٠٠٧ بتحديد آليات وضوابط

إنشاء المناطق الاستثمارية :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم (٢٠٠٩-٩١/٣)

بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٢٠ :

وبناءً على ما عرضه وزير الاستثمار :

وبعد موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٢ :

قرر :

(المادة الأولى)

يُرخص لجامعة عين شمس بإنشاء منطقة استثمارية على مساحة ١٦٣ فداناً مقسمة إلى قطعتين (القطعة الأولى ١٥ فداناً - القطعة الثانية ١٣ فداناً) بالموقع المخصص لها بمدينة العبور بالحدود والأبعاد التالية :

ص	س	
٨٣٣٢٢٠,٧٥	٦٥٨٧٤٦,٤٥	(أ) :
٨٣٢٨٢٠,٧٧٤١	٦٥٨٧٤١,٥٩٢٨	(ب) :
٨٣٢٨٤١,١٧	٦٥٧٢٠٧,٧٣	(ج) :
٨٣٢٩٤٢,٣٦	٦٥٧١٠٩,٠٧	(د) :
٨٣٣٢٤٢,٤٧	٦٥٧١١٢,٥٥	(ه) :

وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالخريطة والإحداثيات المرفقة .

(المادة الثانية)

تُخصص المنطقة الاستثمارية المبينة بالمادة الأولى من هذا القرار لإنشاء منطقة تعليمية بحثية متميزة وإقامة مجموعة من مراكز التدريب والخدمات والاتصال التكنولوجي مع توفير كافة الخدمات المجتمعية وأنشطة أخرى متنوعة .

(المادة الثالثة)

تلزم جامعة عين شمس بالقيام بتنفيذ مخطط إنشاء المنطقة الاستثمارية خلال المدة المحددة بالبرنامج الزمني الموضح فيما بعد وذلك من تاريخ صدور قرار الترخيص بإنشاء المنطقة الاستثمارية المرخص لها بها وإلا انقضى الترخيص واعتبر كأن لم يكن ،

ويحق للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة منح المرخص لها مهلة إضافية في ضوء الميرات المقدمة منها على أن يستمر البرنامج الزمني للإنشاءات ومرحلة التشغيل للمنطقة لمدة (٨) سنوات مقسمة على (٣) مراحل كالتالى :

**المراحل الأولى :**

- ١ - مرحلة (أ) في الفترة من (٢٠٠٩) إلى (٢٠١٠) .
- ٢ - مرحلة (ب) في الفترة من (٢٠١٠) إلى (٢٠١١) .

**المراحل الثانية :**

- ١ - مرحلة (أ) في الفترة من (٢٠١١) إلى (٢٠١٢) .
- ٢ - مرحلة (ب) في الفترة من (٢٠١٢) إلى (٢٠١٣) .

**المراحل الثالثة :**

- ١ - مرحلة (أ) في الفترة من (٢٠١٤) إلى (٢٠١٥) .
- ٢ - مرحلة (ب) في الفترة من (٢٠١٥) إلى (٢٠١٦) .

**(المادة الرابعة)**

ينشر هذا القرار والخريطة والإحداثيات المرفقة في الواقع المصرية ،  
ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ١٧ رمضان سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٧ سبتمبر سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

الواقع  
المصري

